الأنظمة الاقتصادية الجمركية ودورها في عمليات التصدير والاستيراد

"تمكن الأنظمة الجمركية الاقتصادية من **تخزين** البضائع و**تحويلها** و**استعمالها** أو **تنقلها** بتوقيف الحقوق الجمركية والرسوم الداخلية للاستهلاك وكذا كل الحقوق والرسوم الأخرى، وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي الخاضعة لها دون الإخلال بالأحكام السارية المفعول في هذا المجال"– **المادة 75 مكرر من قانون الجمارك الجزائري 2017-**

تتضمن الأنظمة الاقتصادية الجمركية العديد من الأنواع، تختلف فيما بينها حسب الهدف منها، سواء كانت لغرض تخزين البضاعة، أو تحويلها أو استعمالها المباشر أو تنقلها من مكان لآخر أو مركبة لأخرى، وقد يكون ذلك بصورة مؤقتة أو نهائية، وهي تتضمن ما يلي[1]:

4-1- الأنظمة الاقتصادية الجمركية المؤقتة

نشير فيما يلي إلى مختلف الأنظمة الاقتصادية الجمركية المؤقتة (أي التي تمر البضاعة عبرها سواءا في حالة التصدير أو الاستيراد بصورة مؤقتة كعبورها نقطة جمركية أو نقلها من مركبة إلى أخرى ....)

1. نقل البضائع على طول الساحل (The carriage of goods coastwise procedure)

يتم من خلال هذا النظام الجمركي نقل البضاعة عبر سواحل نفس الاقليم الجمركي، من نقطة جمركية إلى أخرى باستخدام نفس مركبة (وسيلة) النقل المستخدمة، ولا يتم تحويل البضاعة في هذه الحالة من مركبة إلى أخرى، وتتم عملية النقل هنا عن طريق وثيقة (تصريح) يسمى "بيان المساحلة" مثلما هو موضح في المادة 124 من ق.ج.ج.

"المادة 124 : يقصد بنقل البضائع على طول الساحل، النظام الجمركي الذي يسمح بالتنقل عبر البحر من نقطة إلى أخرى من الإقليم الجمركي، مع الإعفاء من الحقوق والرسوم ومن محظورات الخروج :

أ – البضائع المنتجة في الإقليم الجمركي وكذا تلك التي تمت جمركتها قانونا،

ب – البضائع المستوردة وغير المصرح بها، بشرط أن يتم نقلها بمركبة أخرى، غير تلك التي تمّ بواسطتها دخولها في الإقليم الجمركي.

يتم نقل هذه البضائع بواسطة تصريح مسمّى بيان مساحلة، يحرر تبعا للبيانات المذكورة في المادة 54 من هذا القانون.

غير أنه، تخضع البضائع ذات المنشأ الأجنبي وغير المصرح بها، المذكورة في النقطة " ب" أعلاه، عند وصولها إلى مكتب الجمارك، إلى الشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

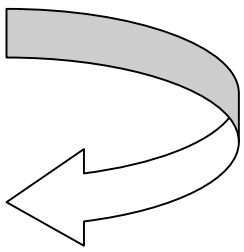

2. النقل من مركبة إلى أخرى:

هو نظام جمركي يتم من خلاله نقل البضائع تحت الرقابة الجمركية بنزعها من وسيلة النقل المستخدمة في الاستيراد ووضعها في وسيلة النقل المستخدمة في التصدير[2].

[1] - المادة 75 مكرر السابق ذكرها.

[2] - https://douane.gov.dz/spip.php?article276

3. **العبور الجمركي:**

"المادة 125 : العبور هو النظام الجمركي الذي توضع فيه البضائع تحت المراقبة الجمركيّة، المنقولة في نفس دائرة اختصاص نفس المكتب أو من مكتب جمركي إلى مكتب جمركي آخر برّا أو جوّا مع وقف الحقوق والرسوم وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي.

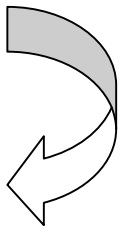

4. **المستودعات الجمركية (Customs Warehousing procedure)**

يقصد بهذا النظام الاقتصادي الجمركي الإجراء الذي يتم بموجبه تخزين البضائع المستوردة تحت رقابة جمركية في مكان محدد (مستودع جمركي) دون سداد رسوم وضرائب الاستيراد.

هنالك نوعان من المستودعات الجمركية:

1- المستودعات الجمركية العامة: والتي تكون مفتوحة لي شخص له حق التصرف في البضاعة.

2- مستودعات جمركية خاصة: يقتصر استعمالها على أشخاص محددين عندما يلتزم ذلك للوفاء بمتطلبات خاصة للتجارة.

"المادة 129مكرر1 : دون الإخلال بأحكام المادة 116 من هذا القانون، تقبل في المستودع الجمركي :

أ) – البضائع المستوردة أو الموضوعة تحت نظام جمركي اقتصادي آخر،

ب) – البضائع والأكياس والحاويات الأخرى المتأتية من السوق الداخلية والموجهة للاستعمال في عمليات معالجة البضائع المذكورة في الفقرة أ،

ج) – البضائع المتأتية من السوق الداخلية والموجهة للتصدير والمعينة بقرارات مشتركة بين الوزير المكلف بالمالية والوزراء المعنيين،

د) – البضائع المستوردة من طرف متعاملين غير مقيمين والموجهة للوضع تحت أنظمة جمركية مرخص بها.

5. **المصانع الخاضعة للرقابة الجمركية:**

وهي وحدات اقتصادية ذات طابع صناعي موضوعة تحت الرقابة الجمركية، ويخص هذا النظام المنشآت والمؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

- ✓ معالجة أو تكرير الزيوت الخام من البترول أو من المعادن وأنواع غاز البترول والمحروقات الغازية الأخرى وكذا تمييعها.
- ✓ إنتاج وتصنيع منتجات بترو كيميائية ومنتجات كيميائية وما شابهها من المنتجات المشتقة من البترول[3].

[3] - https://douane.gov.dz/spip.php?article278

6. القبول المؤقت:

يقصد بالقبول المؤقت النظام الجمركي الذي يسمح بأن تقبل في الإقليم الجمركي بعض البضائع المعدة للتصدير ثانية خلال مدة معينة مع توقيف الحقوق والرسوم عند الاستيراد، والإعفاء من الإجراءات الخاصة بمراقبة التجارة الخارجية[4].

7. إعادة التموين بالإعفاء:

وهو ذلك النظام الذي يسمح للمؤسسة بالاستيراد مع الإعفاء من الضرائب والرسوم لبضائع مماثلة لتلك التي أخذت من السوق الداخلية ومساوية لها من حيث طبيعتها، نوعيتها، وخصائصها التقنية واستعملت للحصول على منتوجات مصدرة مسبقا بصفة نهائية[5].

8. استرداد الرسوم الجمركية:

هو نظام يسمح عند تصدير البضائع بالاسترداد الكلي أو الجزئي للحقوق والرسم المدفوعة عند الاستيراد والتي فرضت إما على هذه البضائع وإما على المنتجات المحتواة في البضائع المصدرة أو المستهلكة خلال عملية إنتاجها[6].

9. التصدير المؤقت:

هو نظام يسمح بالتصدير المؤقت للبضاعة في الإقليم الجمركي بقصد استعمالها، تحويلها، تصليحها أو بقصد عرضها في معرض أو تظاهرة وذلك بإعفاء كلي أو جزئي من الرسوم الجمركية[7].

10. تصنيع البضائع للاستهلاك المحلي(Processing of goods for home use)

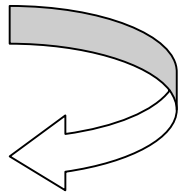

"المادة 196 مكرر2 : يعتبر تصنيع البضائع الموجهة للاستهلاك المحلي النظام الجمركي الذي بمقتضاه يمكن أن تخضع البضائع المستوردة حتى وإن كان مصرحا بها تحت نظام جمركي آخر، تحت المراقبة الجمركية وقبل وضعها للاستهلاك، إلى تحويل أو تصنيع يترتب عليه أن يكون مبلغ الحقوق والرسوم عند الاستيراد المطبق على المنتجات المتحصل عليها أقل من المبلغ المطبق على البضائع المستوردة.

11. بناء السفن والطائرات

2-4- الأنظمة الاقتصادية الجمركية النهائية

إضافة إلى الأنظمة الاقتصادية الجمركية السابقة، تشير **المادة 75 مكرر2** إلى مجموعة أخرى من الأنظمة وفق ما يأتي:

"تمكن الأنظمة الجمركية النهائية من تداول البضاعة بكل حرية داخل الإقليم الجمركي أو عند خروجها منه، وتتضمن:

1. **الوضع للاستهلاك:**

وهو النظام الاقتصادي الجمركي الذي يسمح بتداول البضائع المستوردة بكل حرية داخل الإقليم الجمركي

---

[4] - المادة 174 من قانون رقم 79-70 مؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق ل 21 يوليو سنة 1979 المتضمن قانون الجمارك، ص 702.

[5] - عبد الله الحرتسي حميد، تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 92.

[6] - https://douane.gov.dz/spip.php?article281

[7] - عبد الله الحرتسي حميد، نفس المرجع السابق.

بعد دفع حقوق ورسوم الاستيراد المحتملة الاستحقاق وإتمام كل الإجراءات الجمركية المطلوبة.

2. **إعادة الاستيراد في نفس الحالة (Re-imporatation in the same state)**

وهو النظام الاقتصادي الجمركي الذي يسمح بالوضع للاستهلاك، مع الإعفاء من الحقوق والرسوم عند الاستيراد، للبضائع التي تم تصديرها دون أن تكون قد أجريت عليها في الخارج عملية تصنيع أو معالجة أو تصليح.

3. **التصدير النهائي (Outright exportation)** :

ويتم تطبيق هذا النظام الاقتصادي الجمركي على البضائع المتداولة في السوق الداخلية والتي تغادر الإقليم الجمركي بهدف البقاء نهائيا خارجه.

4. **إعادة التصدير:**

يسمح هذا النظام الاقتصادي الجمركي بالرجوع إلى الخارج، للبضائع المستوردة مسبقا، والموضوعة تحت الرقابة الجمركية أو تحت نظام جمركي اقتصادي، أي تصدير البضائع الأجنبية التي استوردت سابقا إلى البلد وبقيت بالحالة التي استوردت بها، ومنها صادرات البضائع التي وضعت ضمن مستودعات الجمارك أو مناطق حرة أو بموجب تجهيز في الداخل، ويمكن أيضا إعادة تصدير البضائع التي دخلت للتداول الحر بشرط أن تبقى على حالتها(في هذه الحالة يستطيع المصدر الاستفادة من إجراء استرداد الرسوم، ولابد في كل هذه الحالات عدم إجراء تحويلات كبيرة أو تغيير للبضاعة عن أصلها بشكل أو بآخر.

4-3- أهمية الأنظمة الاقتصادية الجمركية

تعتبر الأنظمة الاقتصادية الجمركية آليات تهدف إلى تعزيز تطور بعض النشاطات الاقتصادية (التصدير) وتقوية الإمكانيات التنافسية للشركات في الأسواق الخارجية بفضل المزايا التي تقدمها على الصعيدين المالي والاقتصادي[8]:

- على الصعيد المالي:

- توقيف الحقوق والرسوم أو الإعفاء منها أو تسديدها.

- على الصعيد الاقتصادي:

- التموين بمستلزمات الإنتاج بأقل التكاليف
- تحسين القدرات التنافسية للشركات من خلال تقليل تكاليف الإنتاج
- تعزيز بعض النشاطات الصناعية لاسيما تلك المتعلقة بالتصدير
- تسهيل المبادلات الدولية

[8]- عبر الموقع الالكتروني لمديرية الجمارك الجزائرية: https://www.douane.gov.dz/spip.php?rubrique113 ، تم الاطلاع بتاريخ 06 فبراير 2022.